

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن إقرار ما تم من إدارة موظف عام للعمل بشركة مساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسؤولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون ٢١٠ الخاص بموظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على ما تم من إدارة السيد/خليل عبد الوهاب فتدبيل الموظف بمصلحة الشركات للعمل بشركة ملاحات بور سعيد لمدة سنة من ١٩ مايو سنة ١٩٥٦ إلى ١٨ مايو سنة ١٩٥٧

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦١ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد فتحي أبو السعود وكيلًا عامًا للنيابة الإدارية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن تشكيل وفد الجمهورية العربية المتحدة في اللجنة

المشتركة المنصوص عليها في اتفاق التجارة بين الجمهورية

العربية المتحدة وبين الجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغوسلافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل وفد الجمهورية العربية المتحدة في اللجنة المشتركة المنصوص عليها في اتفاق التجارة الموقع في ٢٦ يونيو سنة ١٩٥٧ بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الشعبية الاتحادية اليوغوسلافية من:

السيد / الدكتور محمود بدوي الشبلي ، وكيل وزارة الاقتصاد ، رئيسا

« / حسين خالد حمدي ، مدير عام التمثيل التجاري .

« / فؤاد نادر من شنيو ، عن الإدارة العامة للتقدي .

« المهندس محمد فؤاد حسين ، عن وزارة الصناعة .

على أن ينضم إلى الوفد السيد السكرتير التجاري للجمهورية العربية المتحدة بلفراد .

مادة ٢ - يمنح رئيس الوفد مبلغ ١٠٠ ج بدل تمثيل ، وتحمّل كل وزارة ببذل سفر ومصاريف مبعوثيها، كما تحمّل وزارة الاقتصاد ببذل التمثيل أيضا .

مادة ٣ - على وزيرى الاقتصاد والصناعة ، تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر